حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد علي هو ابن ابي هاشم
البغدادي وسقط لابي ذر لفظة هو سمع هشيما بضم الهاء
وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرين
الواسطي يقول اخبرنا العوام بتشديد الواو بن حوشب
بفتح الحا المهملة وسكون الواو وبعدها المعجمة المفتوحة موحدة
عن ابرهيم بن عبد الرحمن السكسكي عن عبد الله بن
ابي اوفى بفتح الهمزة والفا رضي الله عنهما ان رجلا
لم يسم اقام سلعة في السوق اي روجها فيه فحلف فيها
بالله لقد اعطى بفتح الهمزة والطا بها اي بدلها
وللكشميهني فيها ما لم يعطه بكسر الطا وجوز ضم الهمزة
وكسر الطا من قوله لقد اعطي اي دفع له من المشتري
ما لم يعط بفتح الطا ليوقع فيها رجلا من المسلمين ممن
يريد الشرا فنزلت هذه الاية ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية وقد مر
هذا الحديث في باب ما يكره من الحلف في البيع في
كتاب البيوع وبه قال حدثنا نصر بن علي بن نصر
الجهضمي قال حدثنا عبد الله بن داود بن عامر
الخريبي نسبة الى خريبة بالخا المعجمة والموحدة مصغرا
محلة بالبصرة كان سكنها وهو كوفي الاصل عن ابن
جريج عبد الملك بن عبد العزيز عن ابن ابي مليكة
عبد الله ان امراتين لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمهما
كانتا تخرزان بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الرا
المكسورة زاي معجمة من خرز الخف ونحوه تخرزه بضم
الرا وكسرها في بيت او في الحجرة بضم الحا المهملة
وسكون الجيم وبالرا الموضع المنفرد من الدار وفي الفرع
فقط او في حجرة بكسر الحا وسكون الجيم واسقاط الها
والشك من الراوي وافاد الحافظ ابن حجر ان هذه رواية
الاصيلي وحده وان رواية الاكثرين في بيت وفي
الحجرة بواو العطف وصوبها وقال ان سبب الخطا في

رواية

رواية الاصيلي انه في السياق حذفا بينته ابن السكن في روايته
حيث جا فيها في بيت وفي الحجرة حداث بضم الحا المهملة وتشديد
الدال واخره مثلثة اي ناس يتحدثون قال فالواو عاطفة لكن
المبتدا محذوف ثم قال وحاصله ان المراتين كانتا في البيت
وكان في الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدثون فسقط المبتدا
من الرواية فصار مشكلا فعدل الراوي من الواو الى او التي
للترديد فرارا من استحالة كون المراتين في البيت وفي
الحجرة معا انتهى وتعقبه العيني بان كون او للشك مشهور
في كلام العرب وليس فيه مانع هنا وبان كون الواو للعطف
غير مسلم لفساد المعنى وبانه لا دلالة هنا على حذف المبتدا
وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر اذ يجوز ان تكون
داخلة فيه وحينئذ فلا استحالة في ان تكون المراتان فيها
معا انتهى فليتامل ما في الكلامين مع ما في رواية ابن السكن
من الزيادة المشار اليها فخرجت احداهما اي احدى
المراتين من البيت او الحجرة وفي المصابيح وللاصيلي فجرحت
بجيم مضمومة فرا مكسورة فحا مهملة مبنيا للمفعول وقد
انفذ بضم الهمزة وسكون النون وبعدها الفا المكسورة ذال
معجمة والواو للحال وقد للتحقيق باشفا بكسر الهمزة وسكون
الشين المعجمة وبالفا المنونة ولابي ذر باشفى بترك التنوين
مقصورا آلة الخرز للاسكاف في كفها فادعت على
الاخرى انها انفذت الاشفى في كفها فرفع بضم الرا
مبنيا للمفعول امرها الى ابن عباس رضي الله عنهما فقال
ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو يعطى الناس بدعواهم اي بمجرد اخبارهم عن لزوم
حق لهم على اخرين عند حاكم لذهب دما قوم واموالهم
ولا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله ووجه الملازمة
في هذا القياس الشرطي ان الدعوى بمجردها اذا قبلت
فلا فرق فيها بين الدما والاموال وغيرهما وبطلان اللازم
ظاهر لانه ظلم ثم قال ابن عباس ذكروها بالله اي خوفوا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)